



Allegheny Health Network

الغرض

تهدف هذه السياسة إلى تزويد المرضى بمعلومات عن سياسة الإعانة المالية ("السياسة") في شبكة اليغني الصحية (اختصر في الإنكليزية إلى AHN). تضع هذه السياسة الخطوط العريضة لعملية تقرير أهلية مريض ما للاستفادة من إعانة مالية بخصوص فاتورته الطبية لدى شبكة اليغني الصحية، وتوجز أنواع الإعانة المالية المتاحة للمرضى المؤهلين، والخدمات المشمولة بهذه السياسة وغير المشمولة، وكذلك سياسة الفوترة والتحصيل المرتبطة بالمرضى المؤهلين للاستفادة بالإعانة مالية. إضافة إلى ذلك، توضح السياسة الخطوط العريضة بعض عناصر عملية فوترة المريض والتحصيل المتعلقة بالمرضى الذي يطلبون الإعانة ويتلقونها بموجب هذه السياسة.

النطاق

تشمل رسالة شبكة اليغني الصحية توفير الوصول أفراد المجتمع المحلي إلى الرعاية الطبية، شاملاً هؤلاء المستعرضون في الدفع لقاء الخدمات بسبب محدودية مواردهم المالية ودخلهم. ستقدم شبكة اليغني الصحية رعاية الحالات الطارئة للأفراد بقطع النظر عن قدرتهم على السداد، وذلك من دون أي تمييز. تتطبق هذه السياسة على جميع حالات الطوارئ والحالات الرعاية الأخرى ذات الضرورة الطبية التي تقدمها مستشفيات شبكة اليغني الصحية، شاملة الرعاية التي يقدمها أي كيان وثيق الصلة بهذه المستشفيات (وذلك على النحو الذي تعرفه دائرة الإيرادات الداخلية).

وأما مستشفيات شبكة اليغني الصحية التي تخضع لهذه السياسة فهي مستشفى اليغني العام، ومستشفى اليغني فاللي، ومستشفى كانونسيبورغ، ومستشفى فوربس، وغروف ستيتي، ومستشفى جيفرسون، ومستشفى سان فانسان، ومستشفى ويست بن، ومستشفى ويستبلد ميموريال، ومستشفى ويكسفورد، ومستشفى إيه.إتش.إن هارمار نيبورهود، ومستشفى إيه.إتش.إن.ماك.كاندلس نيبورهود، ومستشفى إيه.إتش.إن برنتوود نيبورهود، ومستشفى إيه.إتش.إن.هيفيلد نيبورهود. انظر الملحق للاطلاع على القائمة الكاملة لمقدمي الخدمات الذين تطبق عليهم هذه السياسة والذين لا تتطبق عليهم هذه السياسة. أما في الملحق ج، فنستعرض المتطلبات الإضافية والمنفصلة لمنطقة خدمات ويستبلد في نيويورك.

تخضع هذه السياسة إلى مراجعة دورية وقد تراجع في أي وقت حسب متطلبات الأعمال. ولقد تبنى مجلس إدارة شبكة اليغني الصحية هذه السياسة ومجلس إدارة مستشفى شبكة اليغني الصحية المطبقة عليهم السياسة، ويجب أن تعتمد هذه المجالس أي تغيرات جوهيرية تطرأ على هذه السياسية؛ لكن، شريطة أن يكون قد صرحت مجلساً شبكة اليغني الصحية ومستشفيات شبكة اليغني الصحية للمدير المالي لشبكة اليغني الصحية بإجراء أي تغيير على السياسة كي تكون السياسة ممتثلة مع القانون المطبق وأي تغيرات أخرى غير جوهيرية يراها ضرورة أو يستصوبها.

التعريفات

المبالغ المفوترة عامة (تعرف اختصاراً بالإنكليزية AGB):

تعرف المبالغ المفوترة عامةً بالمبالغ المفوترة عامةً في حالات الطوارئ أو الحالات الأخرى من الرعاية الطبية الضرورية للأفراد الذين يتمتعون بتعطية تأمينية، وتحدد هذه الرعاية على النحو الوارد في القسم (b)(5)-(r).

تستخدم شبكة اليوني الصحبة، تماشياً مع متطلبات القسم (r) 501 من مدونة الإيرادات الداخلية أسلوب "النظر للخلف" لتحديد المبالغ المغوفرة عامة عن رعاية حالات الطوارى والحالات الأخرى الضرورية طبياً، حسب ما تنص عليه الأجزاء 1، و53 و602 من مدونة اللوائح الفيدرالية C.F.R. 26. وتحسب المبالغ المغوفرة عامة بقسمة مجموع المبالغ الواردة من جميع طلبات شبكة اليوني الصحبة عن رعاية الطوارى والحالات الأخرى الضرورية طبياً التي سمح بها جهة تأمين خاصة، وخدمات رسوم مديكير، ومديكيد خلال فترة زمنية سابقة على امتداد 12 شهراً على مجموع إجمالي التكاليف ذات الصلة بهذه المطالبات. ارجع إلى الملحق ث للاطلاع على العمليات الحسابية للمبالغ المغوفرة عامة في مستشفى ما.

حسب الخطوط الإرشادية للقسم (r) 501 من مدونة الإيرادات الداخلية، تحد شبكة اليوني الصحبة المبالغ المت肯دة عن رعاية الطوارى ورعايا الحالات الأخرى الضرورية طبياً المقدمة لأفراد مؤهلين للاستفادة من الإعانة المالية. وبعد تقرير أهلية الأفراد للاستفادة من الإعانة المالية، لا يتكونوا تكالفة تزيد عن المبالغ المغوفرة عامة.

يحق للجمهور الحصول بسهولة على معلومات بخصوص المبالغ المغوفرة عامةً والطريق التي تحسب بها كتابة ومجائزاً بزيارة الموقع الإلكتروني التالي [https://www.ahn.org/financial-assistance-ahn-bills] أو بارسال طلب كتابي إلى العنوان التالي:

Charity Care Policy
Director Financial Advocacy
Allegheny Health Network
10th Floor, 4 Allegheny Center
Pittsburgh, PA 15212

بعض الأصول المستبعدة من اعتبارات الإعانة المالية: لن تدرج صناديق التقاعد المنفصلة في صناديق المعاشات، ولا حسابات استثمار التقاعد من نوع (K) 401 أو ما يشابهها، ولا السكن الأساسي، ولا السيارة الأساسية على أنها جزء من العمليات الحسابية لتقرير الأهلية للاستفادة من الإعانة المالية.

حالة الطوارى الطبية: معرفة على النحو الوارد في القسم 1867 من قانون الضمان الاجتماعي (42 U.S.C. 1395dd). تعرف حالة الطوارى الطبية بحالة طبية تظهر بأعراض حادة وعلى قدر من الحدة (شاملًا الألم الشديد، والاضطرابات النفسية، وأعراض تعاطي مواد، واحدة من هذه الأعراض أو أكثر) إن غابت عنه العناية الطبية الفورية فقد يتوقع منطقياً أن ينجم عنه إما (1) وضع صحة فرد ما على المحك (أو ما يخص سيدة حامل، أو صحة سيدة أو طفل في بطنه أمه)، أو (2) تضرراً خطيراً للوظائف الجسدية، أو (3) خلأ شديداً في أي عضو من أعضاء جسم أو جزء من أجزائه.

إجراءات التحصيل الاستثنائية (تعرف اختصاراً بالإنكليزية باسم ECAs): معرفة لتشمل ما يلي بموجب القسم (r) 501 من مدونة الإيرادات الداخلية:

- بيع الدين لطرف الآخر، إلا في بعض الاستثناءات
- الإبلاغ عن معلومات محاكسة إلى وكالات الإبلاغ عن انتقام المستهلك أو مكاتب الائتمان
- القيام بأفعال تتطلب إجراء قانوني أو قضائي، شاملة ما يلي على سبيل المثال لا الحصر:
 - تطبيق حجز على ملكية ما (في وجود بعض الاستثناءات)
 - مصادر ملكية عقارية
 - تجميد حساب بنكي أو الحجز عليه أو أي ملكية شخصية أخرى
 - إقامة دعوى مدنية
 - التسبب في القبض على أحد الأفراد
 - تعرض أحد الأفراد لأمر ضبط وإحضار
 - الحجز على الأجر

الأسرة: باستخدام تعريف مكتب التعداد السكاني، هي مجموعة من شخصين أو أكثر من الناس يسكنون سوياً ومرتبطون بالميلاد، أو الزواج أو التبني. وفق قواعد دائرة الإيرادات الداخلية، إن ادعى المريض أن شخص ما معيل في بيان ضريبة الدخل، سيعتبر معيل لغرض الإمداد بالإعانة المالية التي توفر بموجب هذه السياسة.

الخطوط الإرشادية الفيدرالية حول الفقر: الخطوط الإرشادية الفيدرالية حول الفقر هي تلك الخطوط الإرشادية التي تحدّثها وزارة الصحة وخدمات الإنسان في الولايات المتحدة سنويًا في السجل الفيدرالي بموجب سلطة القسم الفرعية (2) من القسم 9902 من الباب 42 من مدونة الولايات المتحدة.

الإعانة المالية: تسوية كاملة أو جزئية لتكاليف الخدمات المقدمة إلى المرضى من مستشفيات شبكة اليوني الصنفية، وأطبانها الموظفين، وأطبانها غير الموظفين والمنظمات التابعة الأخرى المدرجة في المرفق ت، التي تحدّدتها أهلية البرنامج، والتي تستند على معايير الأهلية التي وضعتها شبكة اليوني الصنفية.

الكفيل: فرد غير المريض مسؤول عن سداد فاتورة المريض أو دينه إن أخفق المريض في سداد الفاتورة أو الدين أو تعذر عليه أداء ذلك.

إجمالي التكاليف: الأسعار الموضوعة كاملة وإجمالي التكاليف لقاء تقديم خدمات الرعاية للمريض قبل تطبيق المخصصات التعاقدية (شاملة الخصومات بعد التناقض)، والحسومات الأخرى من العائد، والمدفوعات.

الدخل: يشمل دخل الأسرة الرواتب والأجور، وبدلات البطلة، ونفقة الطفل، وأي التزامات دعم طبي، ونفقة الزوجية، ودخل الضمان الاجتماعي، ومدفوعات الإعاقة، ودخل المعاش أو التقاعد، والإيجارات، والعوائد، والدخل من الممتلكات والصناديق المالية، والأموال المستحقة بموجب الأحكام القانونية، والعوائد (الأرباح)، ومكاسب الفوائد وكذلك أي شكل من أشكال الدخل الخاضع للضريبة ما لم يستبعد خصيصاً على النحو المذكور في هذه الوثيقة. يجب استبعاد بعض البنود من الاعتبار في الفحص المنفذ عملاً بموجب هذه السياسة شاملة الحصة المستحقة في سكن أساسي، وحسابات خطة التقاعد، والودائع غير القابلة للاسترداد لأغراض الدفن، وخطط المدخرات الجامعية التي تدار فيدرالياً أو تبع الولاية. أما بالنسبة للمرضى الذين يبلغون من العمر أقل من 18 عاماً، يشمل دخل الأسرة ذلك الخاص بالوالدين وزوج الأم أو زوجة الأب أو كل هؤلاء، والمتراافقون من دون زواج، أو المتراافقون في السكن (يقطع النظر عما إذا كانوا يعيشون في السكن ذاته مع القاصر من عدمه).

يعرف الدخل السنوي، لخدمة أغراض هذه السياسة، بأنه تقرير الدخل بصفة سنوية باستخدام معلومات الدخل التي يدلّي بها المريض. وعامة، يستربط الدخل السنوي بمراجعة أحدث تصنيف رسمي لمثل هذه المبالغ عبر مراجعة الإقرارات الضريبية، أو نماذج W-2، أو كهوب شيكات المدفوعات أو أي وثائق ثبوتية ومعلومات أخرى مقدمة إلى شبكة اليوني الصنفية أثناء إجراء تقديم الدخل أو ذلك كله. وتتطبق شبكة اليوني الصنفية أي منهج معقول على معلومات الدخل هذه من أجل استبعاد تغيرات الدخل السنوي، إن تسبّب بذلك، وذلك في حال عدم توافر معلومات الدخل لعام حالي تام أو عندما ظهر تغييرات حديثة في مراجعة ذكرها إيرادات المريض.

تؤخذ الظروف الحديثة مثل فقد العمل، أو تأثر العمل، أو تغير العمل وما إلى ذلك في الاعتبار جنباً إلى جنب مع الحكم المنطقي لشبكة اليوني الصنفية، وحسب تغيرها وحالها، عند حساب الدخل السنوي وتقرير مدى الأهلية للاستفادة بإعانة مالية بموجب هذه السياسة.

الأصول السائلة: تشمل الأصول السائلة النقد والحسابات الجارية، وحسابات التوفير، وحسابات سوق المال، وشهادات الإيداع، وصناديق الاستثمار التعاونية، والأسهم والأدوات المالية الأخرى المشابهة التي يحملها المريض أو الكفيل. يجب تطبيق الأصول المالية الزائدة عن المبالغ الموضوعة في الملحق ح على أي فاتورة أو أي مديونيات مستحقة لشبكة اليوني الصنفية قبل النظر في أمر الإعانة المالية.

التعسر الطبيعي: لخدمة أغراض هذه السياسية، أي شخص لديه رصيد مطلوبات من المريض، بعد استفادته للأصول السائلة، والتامين، والمنافق الأخرى من الأطراف الثالثة، وكان يستوفي نسبة 25% فأكثر من دخل الفرد السنوي يعتبر يعني من تعسر طبيعي.

الضرورة الطبيعية: حسب تعريف مراكز خدمات ميديكير وميديكيد هي خدمات أو بند معقوله وضرورية لتشخيص مرض أو إصابة أو علاجهما.

معايير التأهل للإعانة المالية (وإجراء الحصول عليها)

1. نظرة عامة على الإجراء

سيدخل المريض الذي يطلبون إعانة مالية في سلسلة من الخطوات الهامة المقسمة عامة أسلفه.

- أ. يحصل المريض على فهم معايير التأهل ومستوى الإعانة المالية المتوقرة بموجب السياسة.
- ب. يتم المريض إجراءات التقدم
- ت. تتم شبكة الـيغنى الصحية التقرير بشأن الإعانة المالية
- ث. في حال المصادقة على الإعانة المالية، تطبق في حساب المريض

2. معايير الأهلية والإعانة المالية المتوقرة

الإقامة: يجب أن يكون المريض مواطناً في الولايات المتحدة الأمريكية، أو مقيماً دائماً بصفة قانونية في الولايات المتحدة الأمريكية، ومقيماً في ولاية كوندوليز بنسيلفانيا، أو ولاية نيويورك بالنسبة لمستشفى ويستفيلد ميموريال. قد يتأهل المريض الدوليون أو المهاجرون غير الشرعيين للاستفادة بالإعانة المالية إن كانوا مؤهلين لبرامج ميديكيد. وهناك ظروف خاصة للمريض من خارج الولاية والمريض الدوليين (مثل حادث السيارة، والمرض الطارئ) والتي بموجتها، وبقرار شبكة الـيغنى وحدها، قد ينظر في أمر تأهل مثل هؤلاء الأفراد للاستفادة من الإعانة المالية بموجب السياسة.

مطالبة المريض للسعى إلى الحصول على مصادر التمويل الأخرى المتاحة أولًا: يجب أن يكون المريض قادرًا على إبراز جهود حسنة النية في تقدمه بطلب إلى داخل منافع الرعاية الصحية المتاحة ميسورة التكلفة والامتثال لمتطلباتها (مثل مدى الأهلية للانتفاع بميديكيد وبرامج منافع الرعاية الأخرى المدعومة بقانون الرعاية ميسورة التكلفة)، أو أن يكون قادرًا على تقديم دليل/إثبات على أن المريض ليحقق في استيفاء متطلبات أهلية التمنع بتغطية ميديكيد أو برامج أخرى.

رفض طلب مصادر تمويل أخرى: لن تتوفر الإعانة المالية للمريض الذين يرفضون استخدام خيارات التأمين الأخرى المتوقرة لهم، ولا للمرضى الذين لم يستوفوا جميع مصادر الدفع التاميني (مثل الأيام الاحتياطية مدى الحياة من ميديكير).

أنواع الخدمات المخططة بموجب الإعانة المالية: ستتطبق الإعانة المالية فقط على خدمات الطوارئ والخدمات الأخرى الضرورية طيباً. وتوضح في الملحق (أ) بعض الخدمات غير المخططة بالإعانة المالية بموجب هذه السياسة. لن تتوفر الإعانة المالية للالتزامات المترتبة على رفض المريض الخروج من المستشفى والتي تترتب عليها تكاليف إضافية تعد غير ضرورية طيباً. وفيما يخص تكاليف الأدوية، تطبق فقط خصومات بالإعانة المالية على العاقفي التي تعطيها شبكة الـيغنى الصحية أثناء الإقامة داخل المنشأة أو أثناء الحصول على خدمة في العيادات الخارجية. ولا تتطبق هذه الخصومات على أي عاقفي آخر ولا أي وصفات أخرى بالطلب البريدي. والإعانة المالية لا تتطبق على الخدمات التي تغطيها شركة تأمينية قد حرمت المريض من تقديم الخدمات بسبب نزاع أو بسبب غياب التعاون من جانبه، أو بسبب تلقي معلومات خاطئة (أو الاستناد عليها) وكان المريض هو من كان أذلي بها.

معايير عتبة المتطلبات المالية والحسابات: توجد ثلاثة معايير مالية رئيسة تطبق كما يلي من أجل تحديد ما إذا كان المريض يملك الوسائل الاقتصادية للسداد وما إذا كان مريض يستوفي الأهلية للإعانة المالية بموجب هذه السياسة، وذلك بفرض أن المعايير الأخرى الواردة في السياسة (مثل الإقامة) مستوفاة هي كذلك.

1. أولاً، تحدد أصول المريض السائلة (انظر تعريف الأصول السائلة آنفًا). إن تعدد الأصول السائلة مستوى العتبة المحاسب في الملحق (ح)، يجب عندئذ استخدام كل الأصول السائلة التي تفوق مستوى العتبة أولًا لاستيفاء سداد أي رصيد مستحق يدين به المريض لشبكة الـيغنى الصحية.

2. ما إن تتم الخطوة واحدة، وإن كان المريض لا يزال يدين برصيد، سيخضع عندئذ المريض إلى تقييم وفق الدخل. فإن كان دخل منزل المريض أو الكفيل أو كليهما عند نسبة 200% من الخطوط الإرشادية الفيدرالية حول مستوى الفقر أو أقل، تعفو عندئذ شبكة الـيغنى الصحية عن نسبة 100% من الرصيد الذي لا يزال مستحق على المريض والذي تتوافق له الإعانة المالية

بموجب هذه السياسة، ولا تتوافق إعانة مالية لمريض أو كفيل يتحلى دخله السنوي نسبة 200% من المستوى الفيدرالي للفرد
إلا إذا كان مؤهلاً تحت مسمى التعسر الطبي كما يرد وصفه أدناه. طالع الملحق (ب) لمعرفة الخطوط الإرشادية الحالية
وجدول المستوى الفيدرالي للفرد.

3. عوضاً عن الخطوة 2، للمريض أن يثبت تعسره الطبي، والمرضى الذين يستوفون معايير التعسر الطبي يتأهلون للاستفادة من
الإعانة المالية مثهم مثل الأفراد الذين يساوي دخلهم نسبة 200% أو أقل من الخطوط الإرشادية الفيدرالية لمستوى الفقر.

عامة، لا تعطى شبكة اليغنى المالية إعاناً مالية للمرضى الذين يتحلى دخلهم نسبة 200% من المستوى الفيدرالي للفرد إلا إذا
استوفوا معايير التعسر الطبي.

لا تستخدم شبكة اليغنى الصحية قرارات سابقة بشأن الأهلية للاستفادة من الإعاناً المالية في المصادقة على استفادة مريض من
الإعاناً المالية على أساس افتراضي. عند إنهاء إعاناً مالية لمريض ما، على المريض أن يتقدم مجدداً بطلب الاستفادة من الإعاناً
المالية، عام، ما إن يتأهل فرد ما، يظل مؤهلاً للاستفادة من الإعاناً المالية مدة ستة أشهر قبل أن يطلب إعادة التأهل للاستفادة من
الإعاناً المالية بموجب السياسة. إضافة إلى ذلك، فإن طلب الاستفادة بالإعاناً المالية المقدم في أي من مستشفيات شبكة اليغنى
الصحية المعتمد ينطبق على جميع مستشفيات شبكة اليغنى الصحية باستثناء مستشفى ويستيلد ميموريال.

3. إجراء التقديم بطلب

يجب أن يملأ المرضى صيغة واحدة أو أكثر من الأوراق الثبوتية المدرجة أدناه إثباتاً للدخل أو الأصول أو كليهما:
يجب أن يرسل المرضى صيغة واحدة أو أكثر من الأوراق الثبوتية المدرجة أدناه إثباتاً للدخل أو الأصول أو كليهما:

- استماراة ضريبة الدخل الفيدرالية 1040 أو أي استمارات فيدرالية أخرى تستخدم للإقرار الضريبي عن العام الماضي (مع تفسير أي تغيرات كبيرة في الدخل)
- نسخ كعوب شيكات السداد (عن الثلاثين يوماً الماضية)
- توثيق مكتوب لأي دخل آخر متحصل عليه (مثل نفقة الزوجية، ونفقة الطفل، وبدل الإعالة، والمعاشات، ودخل الإيجار، وتوثيق دخل العمل الحر (بيان الأرباح والخسائر عن الشهر الماضي)، والضمان الاجتماعي، وبدل البطلة، ومتنفاتعات شؤون المحاربين، وبدلات إصابات العمل، والتي قد تطلب باعتبارها جزءاً من إجراءات التقديم بالطلب)
- بيانات بنكية عن أحدث شهر قبل تاريخ التقديم بطلب الاستفادة من الإعاناً المالية
- إخطارات الإفلاس التي تؤدي إلى وضع تواريخ خدمات ضمن إجراء الإفلاس
- إفادة خطية رسمية تدعى معلومات المريض/الكفيل عن الدخل/الأصول بما يؤهلها للاستفادة من الإعاناً المالية
- إثبات إقامة في مأوى لمن هم بلا مأوى أو مؤشر عدم وجود مأوى، إن كان ذلك منطبقاً على المتقدم ومتاح تقديمها

يجب تلقي الطلبات خلال 240 يوماً من تاريخ إرسال شبكة اليغنى الصحية أول بيان فاتورة إلى المريض بعد خروج المريض من
المستشفى ("فتره التقديم بالطلب"). وقد يؤدي الإخفاق من جانب المريض في إرسال طلب كامل أو الإخفاق في الطلب المردود له شاملًا
جميع الوثائق الثبوتية المطلوبة خلال فترة التقديم بالطلب تلك إلى رفض طلب الإعاناً المالية.

- وتنتمي فترة الإخطار في الفترة التي يجب خلالها على شبكة اليغنى الصحية أن تخطر فرداً ما بشأن هذه السياسة. تبدأ هذه السياسة في تاريخ تقديم الرعاية للفرد وتنتهي في اليوم 120 بعد أن تمد شبكة اليغنى الصحية الفرد بأول بيان فاتورة ما بعد الخروج من المستشفى. وإن أخفق المريض في إرسال طلب الإعاناً المالية بحلول نهاية فترة الإخطار، قد تشرع شبكة اليغنى الصحية في إجراءات تحصيل استثنائية بغرض التحصيل على حساب المريض
- ستقيل شبكة اليغنى الصحية الطلبات المقدمة من الفرد خلال فترة التقديم بالطلب الأطول وتعالجها، وتنتهي تلك الفترة في اليوم رقم 240 بعد أن تمد شبكة اليغنى الصحية المريض بأول بيان فاتورة ما بعد الخروج من المستشفى
- وأي طلبات مقدمة يلزمها معلومات إضافية ستسفر عن خطاب يرسل إلى مريض طالباً المعلومات الإضافية. كذلك، قد تجرى مكالمة هاتفية إلى المتقدم بالطلب لإخباره بالحاجة إلى المعلومات الإضافية. إن لم تستلم جميع المعلومات اللازمة

لتأهيل المريض خلال فترة التقديم بالطلب المقدمة بعدد 240 يوم، لشبكة اليغنى الصحية أن ترفض الطلب المقدم للاستفادة بالإعانة المالية

- ويجب إرسال طلبات الاستفادة بالإعانة المالية مكتملة ومرفق بها الوثائق الكاملة على العنوان التالي. يستطيع الإرشاد إلى الإعانات المالية أن يوفر معلومات حول هذه السياسة وهو مسؤول عن العمل مع المرضى لتغيير أهلية لهم للاستفادة من الإعانة المالية.

AHN Revenue Cycle Operations
Financial Advocacy
4 Allegheny Center, 10th Floor
Pittsburgh, Pa 15212

ويتبعي للمرضى الذي يحتاجون إلى معلومات بشأن هذه السياسة أو إلى عون متعلق بإتمام طلب ما أن يتصلوا بقسم الإرشاد إلى الإعانة التابع لشبكة اليغنى الصحية على الرقم 1-855-493-2500.

4. تقرير الإعانة المالية

ما أن يصادق على موقف مريض ما، تمنح الإعانة المالية مدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ المصادقة. وستطيع شبكة اليغنى الصحية تسويات على الحسابات السابقة المسجلة خلال فترة زمنية قدرها 240 يوم من أول بيان فاتورة للمريض ما بعد الخروج من المستشفى والتي تنتهي عنه التقديم بطلب الاستفادة من الإعانة المالية. ولكن، تحتفظ شبكة اليغنى الصحية بحق تقيين التقديم بطلب الاستفادة من الإعانة المالية بأثر رجعي داخل إطار زمنية تتجاوز ما هو مطلوب عاماً بموجب القسم (r) 501. وعمادة، يطبق هذا التقيين فقط إن وجدت فروق استثنائية بين الوضع المالي الحالي للمريض ووضعه المالي من ذمة فترة ستة أشهر قبل المصادقة، ولما تكون أيضاً مثل هذه الفروق مصحوبة بدليل واضح على توافر تمويل أو دخل كافٍ في الفترة السابقة من أجل سداد الفواتير الطبية المستحقة.

تطبق خصومات الإعانة المالية على المبالغ التي يكون المريض مسؤولاً عنها؛ ولن تدرج أي مبالغ مستحقة من شركات التأمين. ويتضمن تقرير أهلية فرد ما للاستفادة من إعانة مالية من عدمها عدداً من الظروف المختلفة شاملة ما يلي:

- لا يملك المريض إعانة طيبة ولا تغطية تأمينية ملائمة
- كان المريض قد استنفذ المنافع التأمينية
- سدد التأمين الرئيسي مدفوعات ولكن لا تزال هناك مطلوبات ثانوية قائمة
- يعد المريض معدماً بسبب تعسر طبي
- ستنفذ (تفى) تركة مريض متوفى حسب المبالغ المستحقة
- قدم المريض حكم رسمي بالإفلاس يؤثر على التزام المريض بالسداد لقاء الخدمات في التواريخ المعنية
- المريض بلا مأوى أو لديه ما يثبت إقامته في مأوى لمن هم بلا مأوى

على شبكة اليغنى الصحية معالجة جميع طلبات الإعانة المالية على وجه السرعة وإرسال إخطار حول ما خلصت إليه بخصوص أهلية المريض أو المتقدم بالطلب للاستفادة بالإعانة المالية وذلك إلى المريض أو المتقدم بالطلب، كتابة، خلال 14 يوماً من تسلم الطلب مكتملاً العاشر.

لن ترفض شبكة اليغنى الصحية أي طلب على أساس إخفاق المتقدم في تقديم معلومات أو وثائق غير ما ورد ذكره في هذه السياسة من المعلومات أو الوثائق أو حتى استماراة التقديم بطلب الاستفادة من إعانة مالية.

وللمريض أن يطلب مراجعة أي قرار تتخذه شبكة اليغنى الصحية رافضة الإعانة المالية، يجب أن يتقدم المريض بطلب المراجعة شفهياً أو كتابة خلال 30 يوماً من تسلم رفض طلب الإعانة المالية. ما إن تلقى شبكة اليغنى الصحية طلب المراجعة، يقوم على المراجعة أحد أعضاء إدارة قسم الإرشاد إلى الإعانات المالية أو من ينوب عنه خلال 30 يوماً موقفة على تسلم أي معلومات إضافية مطلوبة لإكمال مراجعة إعادة النظر المطلوبة والتحقق منها.

لو أسفرت مصادقة على إعانة مالية عن قرض في حساب المريض (قرض ينجم مباشرةً من سداد مسبق نفذه المريض أو تفديه نيابةً عن المريض لقاء نسبة من الفاتورة مطلوبةً من المريض)، ستُرد إلى المريض أو المسدد عنه (حسبما يكون الأمر) جميع المدفوعات المتعلقة

بالمريض الناشئة من الرعاية المقدمة أثناء الفترة التي اعتمدت فيها الإعانة المالية ولكن يقتصر ذلك على الحسابات أو تواريخ الخدمات التي تطبق الإعانة المالية عليها تحديداً.

ويجب أن يكون الشخص الذي يوافق على أي تسويات لحساب مريض تسفر عنها المصادقة على الإعانة المالية هو الموظف المسؤول المعنى لدى شبكة اليغني الصحية. ويجب أن تخضع تسويات حساب المريض (حسب التكاليف الإجمالية) المقترحة بموجب هذه السياسة إلى المستويات التالية من المصادقة:

0 دولار - 10,000 دولار	موظف مفوض في قسم الإرشاد بشأن الإعانة
10,001 دولار إلى 50,000 دولار	مدير قسم الإرشاد بشأن الإعانة
50,001 دولار إلى 100,000 دولار	نائب رئيس دورة الإيرادات
100,001 دولار إلى 250,000 دولار	كبير موظفي دورة الإيرادات

والمدير المالي لدى شبكة اليغني الصحية هو المنوط بمراجعة جميع تسويات حساب المريض التي تتعدي 250.000 دولار فيما يخص الإعانة المالية والمصادقة عليها.

5. تقرير الأهلية افتراضياً

تدرك شبكة اليغني الصحية أن بعض المرضى قد لا يتمكنوا من إتمام طلب مقدم للاستفادة من الإعانة المالية، أو الامتثال لطلبات الوثائق، أو أن يكون غير قادرٍين على الاستجابة لإجراءات التقادم على نحو آخر. وعلى ذلك، تزوج حالات تقرر فيها أهليّة مريض ما للاستفادة بإعانة مالية من دون إتمام طلب رسمي للإعانة المالية. وفي مثل هذه الحالات، لمستشفيات شبكة اليغني الصحية أن تستعمل مصادر معلومات أخرى لإجراء تقييم فردي عن الحاجة المالية. ومثل هذه المعلومات من شأنها أن تتمكن شبكة اليغني الصحية من اتخاذ قرار مبني على المعرفة بخصوص الحاجة المالية للمرضى غير القادرين على الاستجابة لإجراءات، مستعملين في ذلك أفضل تقييمات متاحة في غياب المعلومات المقدمة مباشرةً من جانب المريض.

ولشبكة اليغني الصحية استعمال طرف ثالث في إجراء مراجعة معلومات المريض لنقيم الحاجة المالية. وتستعمل هذه المراجعة نموذجاً متعارف عليه في صناعة الرعاية الصحية يستند على قواعد بيانات السجلات العامة. ويدمج هذه النموذج التنبؤي بيانات السجلات العامة لحساب حrz الفترة الاجتماعية الاقتصادية والمالية التي تشمل تقييمات للدخل والأصول، والأصول السائلة. وصممت هذه التكنولوجيا لتقييم كل مريض مستعملة المقاييس التي تطبقها عامة بموجب هذه السياسة وتستخدم لما تتعذر إتاحة المريض هذه المعلومة.

ولشبكة اليغني الصحية أن تتخذ التدابير اللازمة لمراجعة هذه العملية الافتراضية من آن لآخر والنظر فيما إن كانت ستنتج عن قرارات حول الإعانات المالية على نحو مقبول لدى شبكة اليغني الصحية في ظل غياب قرارة المريض على إتمام إجراءات التقادم بالطلب التقليدية.

عند استخدام تكنولوجيا يوفرها طرف ثالث بوصفها سند لتقرير الأهلية الافتراضية، يمنح الخصم المتkick بموجب هذه السياسة للخدمات المؤهلة عن تاريخ محدد لخدمة ما فقط ويجب إخبار المريض بمثل هذه التقرير والاستفادة في الحالات التي يكون مثل هذا الاتصال لازماً بموجب اللوائح.

6. بعض جوانب الفوترة والتحصيلات لما تكون مرتبطة بالإعانة المالية

تبذل شبكة اليغني الصحية قصارى جهدها للحصول على جميع مدفوعات الطرف الثالث الملامنة والمستحقة لقاء الخدمات المقدمة وذلك من أجل تخفيف العبء المالي على المريض وعلى شبكة اليغني الصحية. عندما تتحقق تغطية الطرف الثالث في تغطية الخدمات المقدمة أو حين لا تتوافق تغطية سارية من طرف ثالث، تنتظر شبكة اليغني الصحية أن يسدد المريض على نحو ملائم لقاء الخدمات المقدمة له إلا إن كان يتلقى المريض الإعانة المالية بموجب هذه السياسة. وتمثل سياسات الفوترة والتحصيل في شبكة اليغني الصحية إلى اللوائح الفيدرالية ولوائح الولاية والقوانين التي تنظم الفوترة والتحصيل في مجال الرعاية الصحية.

ولشبكة اليغني الصحية أن تتخذ إجراءات التحصيل العادية (وكذا إجراءات التحصيل الاستثنائية) إزاء المرضى الذي يتبيّن عدم أهليّتهم للحصول على الإعانة المالية، أو المرضى الذين لم يعودوا يتعاونون بنية حسنة من أجل سداد المبالغ المستحقة.

تطبق شبكة اليغنى الصحية عامة إجراء تحصيل احتيادي على الجزء المسؤول عنه المريض في حساب ما، وإن ظلت الحصة المسئولة عنها المريض غير مسددة بعد الجهود العادلة للتحصيل، سيغير مكتب دورة الإيرادات لدى شبكة اليغنى الصحية الرصيد غير المسددة إلى وضع الديون المعدومة، أو يوصي بمثل هذا التغيير، وذلك وفق سياساته وإجراءاته المعمول بها.

ما إن يكتسب حساب ما صفة الدين المعدوم، لشبكة اليغنى الصحية اتخاذ خطوات متعددة لمواصلة إجراء التحصيل، ولشبكة اليغنى الصحية أن تستخدم إجراء تحصيل استثنائي واحد أو أكثر من أجل تحصيل الحساب. ومع ذلك، قد تختار شبكة اليغنى الصحية، بقرار منها وحدها، استخدام تقنيات تقرير مدى الأهلية الافتراضية لتقرير الأهلية للاستفادة من الإعانة المالية قبل اتخاذ أي إجراء تحصيل استثنائية عن الحسابات التي لم يتقدم لأجلها المريض بطلب للاستفادة من الإعانة المالية. وإن استوفى المريض متطلبات الأهلية الافتراضية للاستفادة من الإعانة المالية لن تقام أي إجراءات تحصيل استثنائية وستوقف جهود التحصيل على الحساب.

وستكتسب حسابات المريض التي تمنح أهلية افتراضية وبالتالي تصنيف الرعاية الخيرية بموجب هذه السياسة، لن ترسل مثل هذه الحسابات إلى التحصيل، ولن تخضع لمزيد من إجراءات التحصيل، ولن تدرج ضمن تكاليف الديون المعدومة للمستشفى.

تحظر سياسة شبكة اليغنى الصحية بشأن رعاية الحالات الطبية الطارئة تحصيل المدفوعات قبل ثقفي الخدمات أو أنشطة التحصيل التي قد تتعارض مع تقديم الرعاية الطبية الطارئة. ولن تقام أي إجراءات تحصيل استثنائية إزاء أي مريض خلال 120 يوماً من إرسال أول بيان فاتورة ما بعد الخروج من المستشفى، ومن دون المبادرة أولاً ببذل جهود معقولة لتحديد ما إن كان المريض مؤهلاً للاستفادة من الإعانة المالية. وقسم الإرشاد **بشأن الإعانة لدى شبكة اليغنى الصحية** هو المسؤول عن تحديد ما إن كانت جهود معقولة بذلك في تقرير أهلية مريض ما للاستفادة من الإعانة المالية قبل الشروع في أي إجراءات تحصيل استثنائية. وتشمل الجهود المعقولة على سبيل المثال لا الحصر:

- التثبت من أن المريض مدين بالفوائر غير المسددة وأن جميع مصادر سداد الأطراف **الثالثة** لها قد حدتها شبكة اليغنى الصحية وأرسلت لها الفوائر
- إرساء حظر على إجراءات التحصيل المتعددة ضد أي مريض غير مؤمن إلى حين تتبّيه المريض بخصوص هذه السياسة وتوفير الفرصة له للتقىم بطلب الاستفادة من الإعانة المالية
- إخبار المريض كتابة بأى معلومات أو وثائق إضافية يجب إرسالها من أجل تقرير أهليته للاستفادة بالإعانة المالية
- التتحقق ما إن كان المريض قد أرسل طلباً للتغطية الصحية لدى مديركيد، أو أي برامج رعاية صحية مشمولة برعاية القطاع العام والحصول على وثائق تثبت مثل هذا الإرسال
- لن تتخذ شبكة اليغنى الصحية أي إجراءات تحصيل استثنائية لما يكون هذا الطلب بتغطية الرعاية الصحية لا يزال قيد النظر، وما إن تقرر التغطية الصحية، تنشأ إجراءات التحصيل العادلة، شريطة لا تكون هناك أي منافع أخرى متاحة للمريض بموجب هذه السياسة
- إرسال إخبار كتابي للمريض **بشأن إجراءات التحصيل الاستثنائية** التي قد تشرع شبكة اليغنى الصحية فيها أو تواصلها إن لم يكمل المريض طلب الإعانة المالية
- إرسال إخبار كتابي للمريض **بشأن إجراءات التحصيل الاستثنائية** التي قد تشرع شبكة اليغنى الصحية فيها أو تواصلها إن لم تتسلّم سداد المستحقات خلال 30 يوماً من الإخبار الكتابي

بموجب الخطوط الإرشادية الفيدرالية، يسمح لشبكة اليغنى الصحية اتخاذ إجراءات تحصيل استثنائية بعد فترة إخبار مدتها 120 يوم من تاريخ إرسال أول بيان فاتورة ما بعد الخروج من المستشفى إلى المريض. ولكن، في أي وقت خلال الأيام **الـ120** بعد فترة الإخبار المبدئية ذات **الـ120** يوم، ستقبل شبكة اليغنى الصحية طلب الإعانة المالية من المريض، وستتوقف جهود إجراءات التحصيل الاستثنائية أثناء هذه الفترة إلى حين وقت تقرير ما إن كان المريض مؤهلاً للإعانة المالية. وعلى ذلك، يقدر إجمالي الفترة التي ستقبل خلالها شبكة اليغنى الصحية طلبات الإعانة المالية وتعالجها بعدد 240 يوم من تاريخ إرسال أول بيان فاتورة ما بعد الخروج من المستشفى إلى المريض.

لا يحق لأي وكالة تحصيل الشروع في إجراء قانوني ضد المريض، ولا شركة قانونية ولا فرد جراء عدم سداد أي فاتورة تخص شبكة اليغنى الصحية من دون الحصول أولاً على موافقة كتابية من كبير موظفي دورة الإيرادات لدى شبكة اليغنى الصحية أو من ينوب عنه في ذلك.

في حال إفلاس المريض، ما إن تلتقي شبكة اليغنى الصحية دليلاً على الإفلاس، توقف على الفور إجراءات تحصيل الأرصدة المستحقة المتراكمة لقاء جميع الخدمات المقدمة قبل تاريخ إعلان الإفلاس وإلى حينه.

الإبلاغ عن الإعانة المالية

تمثل شبكة اليغنى، الصحية لجميع القوانين واللوائح والتشريعات الفيدرالية والتابعة للولاية والمحلية وكذلك متطلبات الإبلاغ التي تسري على جميع الأنشطة التي تمارس عملاً بهذه السياسة.

ستراجع جميع عمليات الإعانة المالية وإجراءاتها دورياً للتحقق من تنفيذ هذه السياسة على النحو الوارد تعريفه هنا، وإدارة قسم الإرشاد حول الإعانة هي القسم الداخلي الرئيس المنوط بالتحصيل المرتبط بالإعانة المالية، والتوثيق والإبلاغ، وذلك تحت إشراف كبير موظفي دورة الإيرادات وبالتعاون مع المراقب المالي لدى شبكة اليغنى الصحية.

نشر السياسة

توفر هذه السياسة باللغات الرئيسية لكل منطقة خدمات تعطىها مستشفى من مستشفيات شبكة اليغنى الصحية. وستتوافق نسخ ورقية من هذه السياسة، واستماراة التقدم بالطلب، وموجز لهذه السياسة بلغة بسيطة وذلك عند الطلب ومجاناً في أمكن عامة محددة في منشآت المستشفى، شاملة بحد أدنى غرفة الطوارئ (إن وجدت) ومناطق الاستقبال، وعبر البريد. تستخدم شبكة اليغنى الصحية اللاتصالات الفياسية والنشرات لإبلاغ مرضاناً وزوارنا بتوافرها على نحو يتوقع بالمعقول أن يصل لأفراد المجتمع المحلي المرجح أنهم الأكثر حاجة إلى الإعانة المالية. إضافةً، توفر هذه السياسة، مع استماراة التقدم بالطلب وموجز بلغة بسيطة على الموقع الإلكتروني لشبكة اليغنى الصحية (<https://www.ahn.org/financial-assistance-ahn-bills>).

المراجع

القسم (r) 501 من مدونة الإيرادات الداخلية

26 مدونة اللوائح الفيدرالية من 1-1.501(r) و حتى 7(r)-1.501

سياسة العلاج الطبي الطارئ في شبكة اليغنى الصحية ومدونة العمل (رقم تعريف بيان السياسة 2538428).

المرفقات

الملحق أ: الخدمات التي لا تعطيها سياسة الإعانة المالية

الملحق ب: الخطوط الإرشادية الفيدرالية حول الفقر

الملحق ت: قائمة مقتني الخدمات الذي يتضمنون رعاية الطوارئ أو رعاية أخرى ضرورية طيباً

الملحق ث: حساب المبلغ المفتوح عامة في منشأة تابعة لشبكة اليغنى الصحية

الملحق ج: المتطلبات المنفصلة والإضافية للإعانة المالية في مستشفى ويستفلايد ميموريال

الملحق ح: مبالغ الأصول المالية

Rachel D. Verville

التاريخ/
المدير المالي



التاريخ/
مدير دورة الإيرادات